



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والأربعون
٢٤ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/ يوليه ٢٠١٩
البند ٣ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي*، البحرين، العراق: تعديلات على مشروع القرار A/HRC/41/L.6/Rev.1

١٤/... القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والبنات

- ١ الفقرة العاشرة من الديباجة

يكون نص هذه الفقرة كما يلي:

وإذ يعيد تأكيد جميع حقوق الإنسان لجميع النساء والبنات، بما في ذلك حق النساء في أن يكون لهن التحكم والبت بحرية ومسؤولية في المسائل المتعلقة بحياتهن الجنسية، بما في ذلك صحتهن الجنسية والإنجابية، دون إكراه وقييم وعنف، وإذ يشدد على أن العلاقات القائمة على المساواة في المسائل المتعلقة بالحياة الجنسية والعلاقات الجنسية والإنجاب، بما في ذلك الاحترام الكامل لكرامة الشخص وسلمته واستقلاله البدني وحرি�ته في التصرف، تتطلب الاحترام المتبادل والرضا وتقاسم المسؤولية فيما يتعلق بالسلوك الجنسي وعواقبه،

- ٢ الفقرة ٥(ج)، السطران ٢ و ٣

يُستعاض عن عبارة "المشاركة الكاملة والمتساوية والفعالة والهادفة" بعبارة "الإسهام الكامل والمتساوي والفعال والهادف"

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



١١ - الفقرة ٣

يكون نص هذه الفقرة كما يلي:

- ١١ - يقرر تجديد ولاية الفريق العامل المعنى بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة لمدة ثلاثة سنوات بنفس الشروط التي نص عليها مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٣/١٥ المقرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، ويطلب بالإضافة إلى ذلك من الفريق العامل أن يأخذ في الحسبان بعدهاً عمرياً في الوفاء بولايته؛
-